

المحاضر الرسمية

## الجمعية العامة



الدورة الثانية والستون

الجلسة العامة ٦٢

الخميس، ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، الساعة ١٠/٠٠

نيويورك

الرئيس: السيد سرجان كريم . . . . . (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة)

نظرا لغياب الرئيس، تولى الرئاسة، نائب الرئيس، السيد بيك (بالاو).

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٠٥.

## تقارير اللجنة السادسة

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): تنظر الجمعية

العامة اليوم في تقارير اللجنة السادسة بشأن بنود جدول الأعمال من ٧٨ إلى ٨٦، ١٠٨، ١٢٩، ١٣٧، ومن ١٥٧ إلى ١٦٠، ١٦٢، ١٦٥، ١٦٦.

أطلب من مقرّر اللجنة السادسة، السيد آدم مولاورمان توجيو ممثل إندونيسيا، أن يعرض في بيان واحد تقارير اللجنة السادسة على الجمعية العامة.

السيد توجيو (إندونيسيا)، مقرّر اللجنة السادسة (تكلم بالانكليزية): يشرفني أن أعرض تقارير اللجنة

السادسة عن عملها خلال الدورة الثانية والستين للجمعية العامة. خصصت الجمعية للجنة ١٨ بندا موضوعيا من جدول أعمالها و ٣ بنود إجرائية، مرتّبة تحت ثلاثة عناوين

والتقرير المقدم في إطار البند ٧٩ من جدول

الأعمال، المعنون "برنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه" ويرد

يتضمن هذا المحاضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحاضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room C-154A. وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في وثيقة تصويب واحدة.



التقرير المقدم في إطار البند ٨٥ من جدول الأعمال، المعنون "اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وتعزيز دور المنظمة" يرد في الوثيقة A/62/453، ومشروع القرار الذي توصى الجمعية العامة باعتماده مستنسخ في الفقرة ٩ من هذا التقرير.

أخيراً، يرد في الوثيقة A/62/454 التقرير المقدم في إطار البند ٨٦ من جدول الأعمال، المعنون "سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي"، ومشروع القرار الذي توصى الجمعية العامة باعتماده مستنسخ في الفقرة ٨ من هذا التقرير.

وقد اعتمدت اللجنة السادسة مشاريع القرارات العشرة بدون تصويت، ويحدوني الأمل أن تستطيع الجمعية العامة أن تحذو حذوها. وأود أن أشير إلى أنه في حال اعتماد الجمعية العامة مشروع القرار المتعلق بسيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي، سيُطلب، من الأمين العام، في جملة أمور، أن يقدم، دون إبطاء، تفاصيل عن احتياجات وحدة سيادة القانون في مكتبه التنفيذي من الوظائف وغيرها من الاحتياجات لكي تنظر فيها الجمعية العامة أثناء دورتها الحالية وفقاً للإجراءات المعمول بها.

وأنتقل الآن إلى العنوان الثاني "مكافحة المخدرات ومنع الجريمة ومكافحة الإرهاب الدولي في جميع أشكاله ومظاهره". وتحت هذا العنوان، نظرت اللجنة السادسة في البند ١٠٨ من جدول الأعمال، المعنون "التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي". ويرد التقرير ذو الصلة في الوثيقة A/62/455، ومشروع القرار الذي توصى الجمعية العامة باعتماده مستنسخ في الفقرة ١١ منه.

وقد اعتمدت اللجنة السادسة مشروع القرار بدون تصويت، وآمل أن تستطيع الجمعية العامة من أن تحذو حذوها. وأود أن أشير إلى أنه إذا اعتمدت الجمعية العامة

في الوثيقة A/62/447، ومشروع القرار الذي توصى الجمعية العامة باعتماده ومستنسخ في الفقرة ٧ من هذا التقرير.

والتقرير المقدم في إطار البند ٨٠ من جدول الأعمال، المعنون "المساءلة الجنائية لمسؤولي الأمم المتحدة وخبرائها الموفدين في بعثات" يرد في الوثيقة A/62/448، مشروع القرار الذي توصى الجمعية العامة باعتماده ومستنسخ في الفقرة ١٢ من هذا التقرير.

والتقرير المقدم في إطار البند ٨١ من جدول الأعمال، المعنون "تقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي عن أعمال دورتها الأربعين" يرد في الوثيقة A/62/449. وقد أوصت اللجنة السادسة الجمعية العامة باعتماد مشروع قرارين مستنسخين في الفقرة ١٠ من الوثيقة A/62/449.

والتقرير المقدم في إطار البند ٨٢ من جدول الأعمال، المعنون "تقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتها التاسعة والخمسين" يرد في الوثيقة A/62/450، ومشروع القرار الذي توصى الجمعية العامة باعتماده ومستنسخ في الفقرة ٨ من هذا التقرير.

التقرير المقدم في إطار البند ٨٣ من جدول الأعمال، المعنون "الحماية الدبلوماسية" ويرد في الوثيقة A/62/451، ومشروع القرار الذي توصى الجمعية العامة باعتماده ومستنسخ في الفقرة ٧ من هذا التقرير.

والتقرير المقدم في إطار البند ٨٤ من جدول الأعمال، المعنون "النظر في الوقاية من الضرر العابر للحدود الناجم عن أنشطة خطيرة وتوزيع الخسارة في حالة وقوع ذلك الضرر" يرد في الوثيقة A/62/452، ومشروع القرار الذي توصى الجمعية العامة باعتماده ومستنسخ في الفقرة ٧ من هذا التقرير.

مشروع القرار المتعلق بالتدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي، فإنه سيطلب، في جملة أمور، من اللجنة المختصة المنشأة عملاً بقرار الجمعية العامة ٢١٠/٥١ تقديم تقرير إلى الجمعية العامة أثناء الدورة الحالية إذا اكتملت مسودة الاتفاقية الشاملة المتعلقة بالإرهاب الدولي. وكما حدث في الماضي، من المتوخى أن يظل البند المعني مفتوحاً في جدول أعمال الجمعية العامة.

وتحت العنوان الثالث والنهائي، "المسائل التنظيمية والإدارية ومسائل أخرى"، نظرت اللجنة السادسة في ثمانية بنود موضوعية وثلاثة بنود إجرائية. أولاً، نظرت اللجنة الأولى في البند ١٣٧ من جدول الأعمال، المعنون "إقامة العدل في الأمم المتحدة". ويرد التقرير ذو الصلة في الوثيقة A/62/458، ومشروع المقرر الذي توصى الجمعية العامة باعتماده مستنسخ في الفقرة ١١ منه. ثانياً، نظرت اللجنة السادسة في البند ١٥٧ من جدول الأعمال، المعنون "تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف". ويرد التقرير ذو الصلة في الوثيقة A/62/459، ومشروع المقرر الذي توصى الجمعية العامة باعتماده مستنسخ في الفقرة ٨ منه. ثالثاً، نظرت اللجنة السادسة في ٦ طلبات للحصول على مركز مراقب في الجمعية العامة. وأوصت اللجنة بأن تتمتع الجمعية العامة مركز مراقب لكل من: المركز الإقليمي المعني بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في منطقة البحيرات الكبرى والقرن الأفريقي؛ والمعهد الإيطالي - الأمريكي اللاتيني؛ ومؤتمر ميثاق الطاقة؛ ومصرف التنمية الأوروبي الآسيوي؛ والمؤتمر المعني بالتفاعل وتدابير بناء الثقة في آسيا؛ ومجلس التعاون لدول الخليج العربية. وترد التقارير ذات الصلة بكل طلب من هذه الطلبات في الوثائق A/62/460، A/62/461، A/62/462، A/62/463،

وأخيراً، في إطار هذه المجموعة، نظرت اللجنة السادسة في ثلاثة بنود إجرائية، هي: البند ١٢١، المعنون "تنشيط أعمال الجمعية العامة"؛ والبند ١٢٩، المعنون "تخطيط البرامج"؛ والبند ٥، المعنون "انتخاب أعضاء مكاتب اللجان الرئيسية". ويرد في الوثيقة A/62/456 التقرير المقدم في إطار البند ١٢١ من جدول الأعمال، الذي يتضمن برنامج العمل المؤقت للجنة السادسة في دورتها الثالثة والستين. ومشروع المقرر، الذي ستحيط الجمعية العامة من خلاله ببرنامج العمل المؤقت مستنسخ في الفقرة ٧ من التقرير. والتقرير المقدم في إطار البند ١٢٩ من جدول الأعمال مستنسخ في الوثيقة A/62/457، ولا توصى الجمعية العامة باتخاذ أي إجراء آخر حياله. فضلاً عن ذلك، لا يوجد تقرير بالنسبة للبند ٥ من جدول الأعمال.

الشفويين على تعاونهم اللطيف في تيسير نجاح دورة اللجنة السادسة.

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالانكليزية): ما لم يوجد

اقترح بموجب المادة ٦٦ من النظام الداخلي، سأعتبر أن الجمعية العامة تقرر ألا تناقش تقارير اللجنة السادسة المعروضة على الجمعية اليوم.

تقرر ذلك.

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالانكليزية): سوف تقتصر

البيانات إذن على تعليل التصويت. وقد أوضحت الوفود موافقها فيما يتعلق بتوصيات اللجنة السادسة داخل اللجنة، وهي مدرجة في المحاضر الرسمية ذات الصلة.

هل لي أن أذكر الأعضاء بأن الجمعية العامة وافقت بموجب الفقرة ٧ من المقرر ٤٠١/٣٤ على أن:

”تقتصر الوفود، قدر الإمكان، حين يُنظر

في مشروع القرار نفسه في إحدى اللجان الرئيسية وفي جلسة عامة، على تعليل تصويتها مرة واحدة، أي إما في اللجنة أو في الجلسة العامة، ما لم يكن تصويت الوفد في الجلسة العامة مختلفاً عن تصويته في اللجنة“.

وهل لي أن أذكر الوفود بأن تعليقات التصويت تقتصر على ١٠ دقائق وينبغي أن تسدي بها الوفود من مقاعدها.

وقبل أن نشرع في البت في التوصيات الواردة في تقارير اللجنة السادسة، أود أن أخطر الممثلين بأننا سنمضي في عملنا بنفس الطريقة التي اتبعتها اللجنة السادسة، ما لم تبلغ أمانة اللجنة مسبقاً بخلاف ذلك. ولذلك، آمل أن نعتمد بدون تصويت التوصيات التي اعتمدها اللجنة السادسة بدون تصويت.

حرياً على الممارسة السابقة، سيُنتخب أعضاء مكتب اللجنة السادسة للدورة الثالثة والستين في مرحلة لاحقة من الدورة الحالية.

يظل احترام القانون الدولي أساسياً في تسيير العلاقات الدولية في المجتمع العالمي المعاصر. فالقانون الدولي هو الأساس الراسخ الذي يرتكز عليه ميثاق الأمم المتحدة. ودور اللجنة السادسة في مساعدة الجمعية العامة على التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه ليس بحاجة إلى تأكيد. وتعزيز العدالة والقانون الدولي، ومكافحة المخدرات، ومنع الجريمة، ومكافحة الإرهاب الدولي بجميع أشكاله ومظاهره، والمسائل التنظيمية والإدارية والمسائل الأخرى، جميعها أولويات أساسية للأمم المتحدة. وقد سعت اللجنة السادسة، في مشاريع القرارات والمقررات التي اعتمدها في الدورة الحالية، إلى تعزيز دور المنظمة في إنجاز تلك المجالات ذات الأولوية، لا سيما فيما يتعلق بينود جدول الأعمال الموضوعية الإثني عشر التي أحالتها إليها الجمعية العامة. والطلبات الستة التي قُدمت للحصول على مركز مراقب في الجمعية العامة لا يمكن إلا أن تؤكد مجدداً الطابع العالمي الذي تمثله هذه المنظمة.

بهذا أختتم عرض تقارير اللجنة السادسة. واسمحوا لي أن أعتنم هذه الفرصة لأعرب عن امتناني لرئيس اللجنة السادسة، سعادة السفير السيد أليكسي تولبور، على عمله الجاد ومهارته القيادية التي تستحق الثناء والتي سير بها أعمال اللجنة طوال هذه الدورة. وأود أيضاً أن أشكر أعضاء المكتب الآخرين، السيد جيرسي ماكاروسكي، والسيد ألفارو ساندوفال بيرنال والسيدة ستيليا كيروبو أورينا على تعاونهم الكريم ودعمهم. أخيراً، أعرب أيضاً عن امتناني وتقديري الخالصين والواجبين لجميع الممثلين والزملاء على إسهاماتهم القيّمة في إنجاز هذه الدورة. وسأكون مقصراً إن لم أعرب أيضاً عن تقديري للأمانة العامة والمترجمين

## البند ٧٨ من جدول الأعمال

مسؤولية الدول عن الأفعال غير المشروعة دولياً

تقرير اللجنة السادسة (A/62/446)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت به اللجنة السادسة في الفقرة ٧ من تقريرها. وسنت الآن في مشروع القرار. وقد اعتمدت اللجنة السادسة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٦٢/٦١).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في احتتام نظرها في البند ٧٨ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

## البند ٧٩ من جدول الأعمال

برنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه

تقرير اللجنة السادسة (A/62/447)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت به اللجنة السادسة في الفقرة ٧ من تقريرها. وسنت الآن في مشروع القرار. وقد اعتمدت اللجنة السادسة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٦٢/٦٢).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في احتتام نظرها في البند ٧٩ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

## البند ٨٠ من جدول الأعمال

المساءلة الجنائية لموظفي الأمم المتحدة وخبرائها الموفدين في بعثات

تقرير اللجنة السادسة (A/62/448)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت به اللجنة السادسة في الفقرة ١٢ من تقريرها. وسنت الآن في مشروع القرار. وقد اعتمدت اللجنة السادسة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٦٢/٦٣).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في احتتام نظرها في البند ٨٠ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

## البند ٨١ من جدول الأعمال

تقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي عن أعمال دورتها الأربعين

تقرير اللجنة السادسة (A/62/449)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرارين أوصت بهما اللجنة السادسة في الفقرة ١٠ من تقريرها. وسنت الآن في مشروع القرارين الأول والثاني.

مشروع القرار الأول معنون "تقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي عن أعمال دورتها الأربعين". وقد اعتمدت اللجنة السادسة مشروع القرار الأول بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الأول (القرار ٦٢/٦٤).

البند ٨٣ من جدول الأعمال

الحماية الدبلوماسية

تقرير اللجنة السادسة (A/62/451)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت به اللجنة السادسة في الفقرة ٧ من تقريرها. وسنت الآن في مشروع القرار. وقد اعتمدت اللجنة السادسة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٦٢/٦٧).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في احتتام نظرها في البند ٨٣ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٨٤ من جدول الأعمال

النظر في منع الضرر العابر للحدود الناجم عن أنشطة خطيرة وتوزيع الخسارة في حالة وقوع ذلك الضرر

تقرير اللجنة السادسة (A/62/452)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): معروض على الجمعية العامة مشروع قرار أوصت به اللجنة السادسة في الفقرة ٧ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار. لقد اعتمدت اللجنة السادسة مشروع القرار دون تصويت، فهل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٦٢/٦٨).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحتتم نظرها في البند ٨٤ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): مشروع القرار الثاني معنون "الذكرى السنوية الخمسون لاتفاقية الاعتراف بقرارات التحكيم الأجنبية وإنفاذها، المبرمة في نيويورك في ١٠ حزيران/يونيه ١٩٥٨". وقد اعتمدت اللجنة السادسة مشروع القرار الثاني بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ٦٢/٦٥).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ٨١ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٨٢ من جدول الأعمال

تقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتها التاسعة والخمسين

تقرير اللجنة السادسة (A/62/450)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت به اللجنة السادسة في الفقرة ٨ من تقريرها. وسنت الآن في مشروع القرار. وقد اعتمدت اللجنة السادسة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٦٢/٦٦).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ٨٢ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

## البند ٨٥ من جدول الأعمال

تقرير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة

## تقرير اللجنة السادسة (A/62/453)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): معروض على الجمعية العامة مشروع قرار أوصت باعتماده اللجنة السادسة في الفقرة ٩ من تقريرها. نبتُ الآن في مشروع القرار. لقد اعتمدت اللجنة السادسة مشروع القرار دون تصويت، فهل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟ اعتمد مشروع القرار (القرار ٦٢/٦٩).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحتتم نظرها في البند ٨٥ من جدول الأعمال؟ تقرر ذلك.

## البند ٨٦ من جدول الأعمال

سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي

## تقرير اللجنة السادسة (A/62/454)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): معروض على الجمعية العامة مشروع قرار أوصت باعتماده اللجنة السادسة في الفقرة ٨ من تقريرها. نبتُ الآن في مشروع القرار. لقد اعتمدت اللجنة السادسة مشروع القرار دون تصويت، فهل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟ اعتمد مشروع القرار (القرار ٦٢/٧٠).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): بذلك تكون الجمعية قد أنهت هذه المرحلة من نظرها في البند ٨٦ من جدول الأعمال؟

## البند ١٠٨ من جدول الأعمال

التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي  
تقرير اللجنة السادسة (A/62/455)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): معروض على الجمعية العامة مشروع قرار أوصت باعتماده اللجنة السادسة في الفقرة ١١ من تقريرها. أعطي الكلمة إلى ممثل كندا.

السيد أدست (كندا) (تكلم بالانكليزية): كما يعلم الزملاء، عندما أعتد مشروع القرار بشأن التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي في اللجنة السادسة، أعطيت الكلمة لممثل أوغندا بعد الاعتماد ليقتراح إضافة منظمة أخرى - جماعة شرق أفريقيا - إلى قائمة المنظمات المدرجة في الفقرة الحادية والعشرين من الديباجة. وتلقيت بعد ذلك طلبا مكتوبا من ممثل كينيا بإدخال تلك الإضافة.

وفي ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر، بعثت برسالة إلكترونية ورسائل بالفاكسميلي إلى جميع البعثات التي اقترحت إضافة جماعة شرق أفريقيا موضحا أنني سأقدم ذلك الاقتراح في جلسة عامة ما لم يعترض أي وفد بحلول ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧.

ولم أتلق أي اعتراض، وأفهم أن الوفود توافق على إضافة جماعة شرق أفريقيا في الفقرة الحادية والعشرين من الديباجة. ولذلك، اقترح أن يُعدل مشروع القرار بإدخال تلك الإضافة ومن ثم يتم اعتماده، على النحو الذي جرى في اللجنة السادسة، دون تصويت.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): قدّم ممثل كندا تعديلا شفويا على مشروع القرار الذي أوصت باعتماده اللجنة السادسة في الفقرة ١١ من تقريرها (A/62/455). ووفقا للمادة ٩٠ من النظام الداخلي، ستبت الجمعية العامة أولا في التعديلات الشفوية التي اقترحتها ممثل كندا. هل لي

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): بذلك تكون الجمعية قد أنهت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٢١ من جدول الأعمال؟

البند ١٢٩ من جدول الأعمال (تابع)  
تخطيط البرامج

تقرير اللجنة السادسة (A/62/457)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحيط علما بتقرير اللجنة السادسة؟  
تقرر ذلك.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): بذلك تكون الجمعية قد أنهت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٢٩ من جدول الأعمال؟

البند ١٣٧ من جدول الأعمال  
إقامة العدل في الأمم المتحدة

تقرير اللجنة السادسة (A/62/458)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): معروض على الجمعية العامة مشروع مقرر أوصت باعتماده اللجنة السادسة في الفقرة ١١ من تقريرها. نبتُ الآن في مشروع المقرر. لقد اعتمدت اللجنة السادسة مشروع المقرر دون تصويت، فهل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟  
اعتمد مشروع المقرر.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تختتم نظرها في البند ١٣٧ من جدول الأعمال؟  
تقرر ذلك.

أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اعتماد التعديلات الشفوية التي قدمها ممثل كندا؟  
تقرر ذلك.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): بما أن التعديل الشفوي الذي قدمه ممثل كندا قد اعتمد، سننتقل الآن إلى مشروع القرار بصيغته المعدلة شفويا.

تبت الجمعية الآن في مشروع القرار بصيغته المعدلة شفويا. لقد اعتمدت اللجنة السادسة مشروع القرار دون تصويت، فهل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في اعتماد مشروع القرار، بصيغته المعدلة شفويا، دون تصويت؟

اعتمد مشروع القرار، بصيغته المعدلة شفويا، (القرار ٧١/٦٢).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): بذلك تكون الجمعية قد أنهت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٠٨ من جدول الأعمال؟

البند ١٢١ من جدول الأعمال (تابع)

تنشيط أعمال الجمعية العامة

تقرير اللجنة السادسة (A/62/456)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): معروض على الجمعية العامة مشروع مقرر أوصت باعتماده اللجنة السادسة في الفقرة ٧ من تقريرها. نبتُ الآن في مشروع المقرر. لقد اعتمدت اللجنة السادسة مشروع المقرر دون تصويت، فهل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع المقرر.



## البند ١٥٧ من جدول الأعمال

تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف

تقرير اللجنة السادسة (A/62/459)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): معروض على الجمعية العامة مشروع قرار أوصت باعتماده اللجنة السادسة في الفقرة ٨ من تقريرها. نبتُ الآن في مشروع القرار. لقد اعتمدت اللجنة السادسة مشروع القرار دون تصويت، فهل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟ اعتمد مشروع القرار (القرار ٧٢/٦٢).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحتتم نظرها في البند ١٥٧ من جدول الأعمال؟ تقرر ذلك.

## البند ١٥٨ من جدول الأعمال

منح المركز الإقليمي المعني بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في منطقة البحيرات الكبرى والقرن الأفريقي مركز المراقب لدى الجمعية العامة

تقرير اللجنة السادسة (A/62/460)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): معروض على الجمعية العامة مشروع قرار أوصت باعتماده اللجنة السادسة في الفقرة ٧ من تقريرها. نبتُ الآن في مشروع القرار. لقد اعتمدت اللجنة السادسة مشروع القرار دون تصويت، فهل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟ اعتمد مشروع القرار (القرار ٧٣/٦٢).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحتتم نظرها في البند ١٥٨ من جدول الأعمال؟ تقرر ذلك.

## البند ١٥٩ من جدول الأعمال

منح المعهد الإيطالي الأمريكي اللاتيني مركز المراقب لدى الجمعية العامة

تقرير اللجنة السادسة (A/62/461)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): معروض على الجمعية العامة مشروع قرار أوصت باعتماده اللجنة السادسة في الفقرة ٧ من تقريرها. نبتُ الآن في مشروع القرار. لقد اعتمدت اللجنة السادسة مشروع القرار دون تصويت، فهل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٧٤/٦٢).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحتتم نظرها في البند ١٥٩ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

## البند ١٦٠ من جدول الأعمال

منح مؤتمر ميثاق الطاقة مركز المراقب لدى الجمعية العامة

تقرير اللجنة السادسة (A/62/462)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): معروض على الجمعية العامة مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة السادسة في الفقرة ٧ من تقريرها. نبتُ الآن في مشروع القرار. اعتمدت اللجنة السادسة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٧٥/٦٢).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في احتتام نظرها في البند ١٦٠ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

## البند ١٦٢ من جدول الأعمال

منح مصرف التنمية الأوروبي الآسيوي مركز المراقب لدى الجمعية العامة

## تقرير اللجنة السادسة (A/62/463)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت به اللجنة السادسة في الفقرة ٧ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار. اعتمدت اللجنة السادسة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٧٦/٦٢).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في احتتام نظرها في البند ١٦٢ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

## البند ١٦٥ من جدول الأعمال.

منح مركز المراقب لدى الجمعية العامة للمؤتمر المعني بالتفاعل وتدابير بناء الثقة في آسيا

## تقرير اللجنة السادسة (A/62/522)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت به اللجنة السادسة في الفقرة ٧ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار. اعتمدت اللجنة السادسة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٧٧/٦٢).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في احتتام نظرها في البند ١٦٥ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

## البند ١٦٦ من جدول الأعمال

منح مجلس التعاون لدول الخليج العربية مركز المراقب لدى الجمعية العامة

## تقرير اللجنة السادسة (A/62/523)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت به اللجنة السادسة في الفقرة ٧ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار. اعتمدت اللجنة السادسة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٧٨/٦٢).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في احتتام نظرها في البند ١٦٦ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت نظرها في جميع تقارير اللجنة السادسة.

## البند ١٢٠ من جدول الأعمال

## تنفيذ قرارات الأمم المتحدة

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): أفهم أنه لا يوجد طلب للنظر في هذا البند في الدورة الحالية. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تؤجل النظر في هذا البند وأن تدرجه في جدول الأعمال المؤقت للدورة الثالثة والستين؟

تقرر ذلك.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): نختتم بذلك نظرنا في البند ١٢٠ من جدول الأعمال.

## البند ١٦٣ من جدول الأعمال

## التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الاقتصادية للمنطقة الأوروبية الآسيوية

## مشروع القرار (A/62/L.14)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة

الآن لممثل طاجيكستان لعرض مشروع القرار A/62/L.14.

السيد أسلوف (طاجيكستان) (تكلم بالروسية):

باسم الدول الأعضاء في الجماعة الاقتصادية لمنطقة أوروبا وآسيا - الاتحاد الروسي، جمهورية أوزبكستان، جمهورية بيلاروس، جمهورية طاجيكستان، جمهورية قيرغيزستان، وجمهورية كازاخستان - والمقدمين التالية أسماؤهم: أرمينيا، تايلند، تركمانستان، والفلبين، أود أن أعرض مشروع القرار A/62/L.14، المعنون "التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الاقتصادية للمنطقة الأوروبية الآسيوية".

أنشئت الجماعة الاقتصادية للمنطقة الأوروبية

الآسيوية وفقا للمعاهدة التي وقعها رؤساء الاتحاد الروسي، وجمهورية بيلاروس، وجمهورية طاجيكستان، وجمهورية قيرغيزستان، وجمهورية كازاخستان، في ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠. وانضمت جمهورية أوزبكستان إلى الجماعة عام ٢٠٠٦، عندما اندمجت منظمة التعاون في وسط آسيا الوسطى في الجماعة الاقتصادية للمنطقة الأوروبية الآسيوية. وجمهورية أرمينيا وأوكرانيا وجمهورية مولدوفا مركز دول مراقبة في الجماعة.

وتؤكد معاهدة إنشاء الجماعة الاقتصادية للمنطقة

الأوروبية الآسيوية التزام الدول الأعضاء في الجماعة بمبادئ ميثاق الأمم المتحدة ومبادئ ومعايير القانون الدولي المعترف بها عموماً.

والجماعة الاقتصادية للمنطقة الأوروبية الآسيوية مركز المراقب في الجمعية العامة للأمم المتحدة منذ عام ٢٠٠٣. وتتعاون بشكل وثيق مع منظومة الأمم المتحدة في معظم مجالات أنشطتها الأساسية، مثل التجارة والتنمية الاقتصادية، وإنشاء اتحاد جمركي، والطاقة، والنقل، والزراعة، وقطاع الصناعة الزراعية، وتنظيم الهجرة، والقطاع المصرفي والمالي، والاتصالات، والتعليم، والرعاية الصحية، والصيدلة، وحماية البيئة، والحد من أخطار الكوارث الطبيعية. وشركاؤها الرئيسيون هم اللجنة الاقتصادية لأوروبا، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

ولتعزيز الإطار المؤسسي لهذا التفاعل، وقعت الجماعة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي مذكرة تفاهم في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦. وفي ٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧، وقع اتفاق التعاون بين الجمعية البرلمانية المشتركة التابعة للجماعة واللجنة الاقتصادية لأوروبا.

وبالتالي، من الآن فصاعداً، هُيئت الظروف الملائمة للتعاون المثمر المتبادل بين الأمم المتحدة والجماعة. وفي غضون ذلك، يبدو جلياً أنه حتى يتسنى تعزيز التعاون والتنسيق العمليين لتحقيق أهدافنا المشتركة في الميدانين الاجتماعي والاقتصادي، لا سيما بلوغ الأهداف الإنمائية للألفية وغيرها من الأهداف المتفق عليها دولياً في الموعد المحدد لها، لا بد من وضع العلاقة بين الجماعة والأمم المتحدة في إطار أكثر منهجية. وذلك بالتحديد هو الهدف المتوخى من مشروع القرار المقدم اليوم. ويشير القرار أيضاً إلى أن تعزيز التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الاقتصادية للمنطقة الأوروبية الآسيوية يساهم في تشجيع مقاصد ومبادئ الأمم المتحدة، ويدعو سائر منظمات وبرامج وصناديق منظومة الأمم المتحدة وكذلك المؤسسات المالية الدولية إلى التعاون

أصبحت تلك الجماعة عنصراً أساسياً في هيكل التعاون المتعدد الأطراف في المنطقة الأوروبية الآسيوية، وفي إرساء أساس متين للاستقرار والسلام والأمن. وفي هذا الإطار، نود أن نؤكد أن المعاهدة بشأن إنشاء تلك الجماعة تشدد على التزام الدول الأعضاء بمبادئ ميثاق الأمم المتحدة، إلى جانب مبادئ القانون الدولي وقواعده المعترف بها عامة.

وإطار عمل تلك الجماعة يجعلها شريكاً هاماً مع الأمم المتحدة في منطقتنا، ويبرز الحاجة إلى تطوير نشاط للتعاون بينهما. وفي عام ٢٠٠٣، مُنحت الجماعة مركز المراقب في الجمعية العامة وارتبطت بصلات قوية مع اللجنة الاقتصادية لأوروبا والأمم المتحدة واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي. وفي نفس الوقت، فإن المستوى والشكل الحاليين للتفاعل بين الأمم المتحدة والجماعة لا يتناسبان مع الإمكانيات الكاملة. ونحن مقتنعون بأن الوقت قد حان لكي تعمل الهيئتان على أساس أكثر منهجية، بغية تعزيز فعالية التعاون والتنسيق بينهما في تحقيق أهدافهما المشتركة في الميدان الاجتماعي - الاقتصادي، لا سيما فيما يتصل بتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية والأهداف الأخرى المتفق عليها دولياً في المنطقة في حينه.

ونود أيضاً أن نؤكد اهتمامنا بضمان إدراج مسألة التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة في التقرير المقبل للأمين العام الذي سيقدم إلى الدورة القادمة للجمعية العامة. ولكل تلك الأسباب، قدمت وفود الدول الأعضاء في الجماعة مشروع القرار الجاري بلورته بالتشاور مع دول أعضاء أخرى في الأمم المتحدة. ونود كذلك أن نعرب عن امتناننا لجميع الوفود التي أصبحت من مقدمي مشروع القرار بشأن تلك المسألة.

وإجراء اتصالات مباشرة مع الجماعة من أجل القيام بشكل مشترك بتنفيذ برامج تحقق أهدافها.

وفي الختام، أود أن أعرب عن امتناني لجميع الوفود التي شاركت في المشاورات غير الرسمية الثلاث وقدمت إسهاماتها القيمة. وأثق بأن مشروع القرار المقدم سيعتمد بتوافق الآراء.

**السيد شركين (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية):**

يؤيد الوفد الروسي البيان الذي أدلت به طاجيكستان كرئيس للجماعة الاقتصادية للمنطقة الأوروبية الآسيوية. لقد رسخ اجتماع القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ في وثيقته الختامية مفهوم الطابع الذي لا يقبل التجزئة للسلام والأمن والتنمية. وأكدت تلك الوثيقة أيضاً أن تكوين النُهج الجماعية المطلوبة للتغلب على التهديدات والتحديات الحديثة يقتضي تعزيزاً مستمراً للتعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية، استناداً إلى الأسس المتينة لميثاق الأمم المتحدة.

وفي الوقت الحالي، فإن أكثر من ٥٠ في المائة من تجارة العالم يتم في إطار اتفاقات التجارة الإقليمية. ولا يمكن تصور أن تعمل الآليات العالمية لتنظيم التجارة بشكل فعال بدون التكامل الإقليمي، الذي يؤثر نجاحه بشكل مباشر على الرخاء الاقتصادي لعدد كبير من المناطق في العالم. وروسيا ترم اتفاقات التجارة الإقليمية وتستخدمها بفعالية وتعمل على تطوير مؤسسات متعددة الأطراف للتكامل الاقتصادي الإقليمي بغية تحرير العلاقات التجارية.

والجماعة الاقتصادية للمنطقة الأوروبية الآسيوية تعد من أنجح الآليات الإقليمية. وفي الفترة القصيرة منذ إنشائها في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠، أي قبل سبع سنوات فحسب - أصبحت رابطة قادرة ومتطورة دينامياً وفعالة تتمتع بأساس مؤسسي وقانوني جيد. وبذلك، أكدت الجماعة جدواها وبلوغها مرحلة النضج. وفضلاً عن ذلك،

التعاون بين الجماعة ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ووكالات الأمم المتحدة الأخرى سيساعد على ضمان سرعة انضمام تلك الدول إلى منظمة التجارة العالمية.

ونود أن نعرب عن امتناننا لجميع الدول التي شاركت في المشاورات، والتي أيدت المشاركين في تقديم مشروع القرار.

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالانكليزية): وفقاً لقرار الجمعية العامة ٨٤/٥٨ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، أعطي الكلمة الآن للمراقب عن الجماعة الاقتصادية للمنطقة الأوروبية الآسيوية.

**السيد منصوروف** (الجماعة الاقتصادية للمنطقة الأوروبية الآسيوية) (تكلم بالروسية): بالنيابة عن زعماء الدول الأعضاء في الجماعة الاقتصادية للمنطقة الأوروبية الآسيوية، أود أن أعرب عن أملنا في أن يعتمد مشروع القرار بشأن التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الاقتصادية للمنطقة الأوروبية الآسيوية بتوافق الآراء. وقبل أربع سنوات، مُنحت الجماعة مركز المراقب في الجمعية العامة للأمم المتحدة. وفي إطار تفاعلنا مع منظومة الأمم المتحدة، أصبحت اللجنة الاقتصادية لأوروبا التابعة للأمم المتحدة، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، الشركاء الرئيسيين للجماعة. وقد وقعت مذكرات تفاهم معها في عامي ٢٠٠٦ و ٢٠٠٧. وتتعقد مع هذه المنظمات بانتظام مناسبات مشتركة مكرسة للمسائل ذات الاهتمام المشترك، يجري خلالها تبادل الخبرات والاتصالات مع الخبراء على مختلف المستويات.

وتولى أهمية مركزية في هذا التعاون للمسائل المتعلقة بالاستخدام الرشيد والفعال لمصادر الوقود والطاقة، وتطوير الهياكل الأساسية للنقل الدولي والمسائل البيئية. ونوجه،

كما نود أن نشكر زملاء من الوفود الأخرى الذين شاركوا بهمة عالية في المشاورات على نهجهم البناء والإيجابي في بلورة مشروع القرار.

**السيد شاوتسو** (بيلاروس) (تكلم بالروسية): ما من شك في أن توسيع التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية ساعد في مجالات كثيرة على تحقيق أهداف المنظمة. ومشروع القرار بشأن التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الاقتصادية للمنطقة الأوروبية الآسيوية يرمي إلى تعزيز فعالية عمل كل من المنظمتين في مساعدة الدول الأعضاء في الجماعة على حل أهم مشاكل التنمية الاجتماعية - الاقتصادية والثقافية. والجماعة الاقتصادية للمنطقة الأوروبية الآسيوية هي بالدرجة الأولى منظمة للتعاون الاقتصادي والاجتماعي لعدد من البلدان فيما بعد الحقة السوفياتية، في مجالات مثل الطاقة والنقل والتمويل والصحة والتعليم وحماية البيئة. ونعتقد أن اعتماد مشروع القرار بشأن التعاون بين المنظمتين سيعطي دفعة لتعزيز الاتصالات المباشرة بين الجماعة ووكالات الأمم المتحدة في القيام بصورة مشتركة بتنفيذ مشاريع في الميدان الاجتماعي - الاقتصادي.

وثمة فرص عديدة للتفاعل بين الجماعة والأمم المتحدة. وسوف أتطرق إلى مجالين منها فحسب. فإن مسألة الوصول إلى مصادر الطاقة تزداد حدة، وخاصة بالنسبة لبلدان الجماعة الاقتصادية للمنطقة الأوروبية الآسيوية. ونحن نرى أن التعاون بين الجماعة وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي يحمل في طياته الأمل بوصول أفضل إلى مصادر الطاقة المتاحة لبلدان الجماعة. ونعتقد أن ثمة مجالاً هاماً للتعاون يتمثل في تقديم الأمم المتحدة للمساعدة، مع الإدماج الكامل للدول الأعضاء في الجماعة، وهي بلدان تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال، ودخولها في الاقتصاد العالمي ومنظمة التجارة العالمية. ونأمل أن هذا

التي تهدف إلى تعزيز البنى التحتية الاجتماعية في إطار مجتمعنا كي نضمن توفير ظروف معيشة كريمة لـ ٢٦٠ مليون شخص يعيشون في الدول الأعضاء في منظماتنا. ونفذنا، على وجه الخصوص، برنامجا ناجحا بعنوان "عشر خطوات بسيطة لصالح الناس العاديين" واتخذنا قرارات هامة لتعزيز الاتصال بين الناس وتلقي التعليم وتوفير المساعدة الطبية في أي مكان في أراضي البلدان الأعضاء في منظماتنا والسفر إلى أي من الدول الأعضاء بدون تأشيرة. ويجري تعزيز هيكل الجماعة، إلى جانب اتفاقيتها وقاعدتها القانونية.

وأكثر من ذلك، تستمر منظماتنا في التوسع. فعلى سبيل المثال، انضمت في عام ٢٠٠٦ أوزبكستان إلى المنظمة كعضو كامل، واندجت منظمة التعاون بين دول آسيا الوسطى في منظماتنا وتم إنشاء المصرف الأوروبي الآسيوي للتنمية.

وفي الاجتماع الذي عقده مجلس المنظمة المشترك بين الدول في تشرين الأول/أكتوبر، وقع رؤساء الدول الأعضاء وثائق هامة لإنشاء منطقة جمركية واحدة واتحاد جمركي لبيلاروس وكازاخستان وروسيا. وفي هذا الصدد، تم الاتفاق على أن تنضم الدول الثلاث الأخرى، قيرغيزستان وطاجيكستان وأوزبكستان، إلى اتحاد الجمارك في أسرع وقت ممكن عندما تكون اقتصاداتها جاهزة لاتخاذ تلك الخطوة.

ونعتقد أن مجالات الأولوية لتعاوننا في المستقبل يمكن أن تشمل مسائل تتعلق بالتنمية الاقتصادية المستدامة والبيئة والطاقة وإمدادات المياه وتطوير العلوم والتكنولوجيا والبنى التحتية للنقل وإمكانية النقل العابر وسوق العمل والقدرة التنافسية للقطاع الخاص. ونحن على استعداد لمناقشة هذه القضايا بمزيد من التفاصيل مع وكالات الأمم المتحدة ذات الصلة ولتشاطرها مقترحاتنا بخصوص كل مسألة بحيث يمكننا

بصورة خاصة، نظر المجتمع الدولي إلى مشكلة تطهير مستودعات مخلفات اليورانيوم في قيرغيزستان وطاجيكستان وموقع الاختبارات في سيمبالاتنيسيك في كازاخستان، وكذلك مسألة بحر آرال. وما زالت لهذه المشاكل أهميتها.

ومن أهم أوجه التعاون التي تقيمها منظماتنا مع الأمم المتحدة هي تنفيذ برنامج عمل ألماتي للبلدان النامية غير الساحلية من خلال تنفيذ برامج إنمائية في مجال تطوير النقل والبرامج الهادفة إلى زيادة كفاءة النقل العابر بين أوروبا وآسيا. وتقوم جميع أنشطة اللجنة على مبادئ ميثاق الأمم المتحدة وعلى قواعد القانون الدولي المقبولة غالبا بصورة عامة. وأود أن أشدد على إخلاص اللجنة والدول الأعضاء فيها لتلك المبادئ، والتعاون التكاملي هو إطار عمل اللجنة وتركيزها الرئيسي. وتبرز منظماتنا كمؤسسة هامة للتفاعل الإقليمي وكعنصر أساسي في إنشاء نظام فعال لضمان الاستقرار في المنطقة وتوسيع التعاون الاقتصادي.

وخلال السنوات السبع من عمر منظماتنا، تمتعت جميع الدول الأعضاء فيها بنمو مضطرد في الناتج المحلي الإجمالي، حوالي سبعة في المائة، وفي إنتاجها الصناعي والزراعي، بالإضافة إلى زيادة في الأحمور ومستحقات التقاعد. وساعدت منظماتنا كذلك على ضمان الاستقرار في المنطقة. وخلال هذه المدة، زاد عن الضعف تبادل السلع الأساسية فيما بين دول منظماتنا، ووصل في عام ٢٠٠٦ إلى ما يربو عن ٧٥ مليون دولار و ٩٠ مليون دولار في عام ٢٠٠٧. واستقرت معدلات صرف العملة الوطنية؛ وتراجع معدل التضخم. ويظهر كل هذا أن جهود التكامل المتخذة ضمن إطار مجموعتنا جهود فعالة.

ونركز اهتمامنا باستمرار على مشكلة التغلب على الفقر والمسائل المتعلقة بالهجرة والطاقة وإدارة موارد المياه وتعزيز قدرة النقل لدى منظماتنا. واعتمدنا عددا من البرامج

البند ١١٤ من جدول الأعمال (تابع)  
 تعيينات لملء الشواغر في الأجهزة الفرعية وتعيينات  
 أخرى: تعيين أعضاء في وحدة التفتيش المشتركة  
 (ح) تعيين أعضاء في وحدة التفتيش المشتركة  
 مذكرة من رئيس الجمعية العامة (A/62/549)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): كما أشير إليه  
 في الوثيقة A/62/549، يتعين على الجمعية العامة أن تقوم في  
 دورتها الحالية بتعيين عضو في وحدة التفتيش المشتركة لملء  
 الشاغر الذي نجم عن استقالة المفتش خوان لويس لارابوري  
 (بيرو) ابتداء من ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧. ووفقاً للفقرة ٢  
 من المادة ٤ من النظام الأساسي، سيكون تعيين هذا  
 الشخص لمدة عمل كاملة. وقررت الجمعية العامة بموجب  
 مقررها ٤٠٢/٦٢ المؤرخ ٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧  
 أن تبدأ فترة عضوية الشخص المعين لملء الشاغر في ١ كانون  
 الثاني/يناير ٢٠٠٨ وتنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر  
 ٢٠١٢، من أجل المواءمة بين فترة عضويته وفترة عضوية  
 المفتشين الآخرين.

ووفقاً للإجراءات المنصوص عليها في الفقرة ١ من  
 المادة ٣ من النظام الأساسي لوحدة التفتيش المشتركة (انظر  
 A/62/174)، قرر رئيس الجمعية العامة، بعد التشاور مع  
 المجموعة الإقليمية المعنية، أن يطلب من بيرو اقتراح اسم  
 مرشح ليحل محل السيد لارابوري.

وبموجب قرار الجمعية العامة ٢٦٧/٥٩ المؤرخ  
 ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، ينبغي أن تتوافر لدى  
 المرشح الخبرة في ميدان واحد على الأقل من الميادين التالية:  
 الرقابة، ومراجعة الحسابات، والتفتيش، والتحقيق، والتقييم،  
 والشؤون المالية، وتقييم المشاريع، وتقييم البرامج، وإدارة  
 الموارد البشرية، والشؤون التنظيمية، والإدارة العامة،

أن تجري تفاعلاً بين الأمم المتحدة ومنظمتنا على مستوى  
 نوعي ومنهجي جديد.

ونعتقد أن هذا هو الهدف بالتحديد من مشروع  
 القرار الذي سيتم اعتماده اليوم. ونحن مقتنعون بأن مشروع  
 القرار الذي سيعتمد اليوم سيسهم في تعزيز الجهود المشتركة  
 لتعزيز التفاعل في المنطقة الأوروبية الآسيوية، وسوف يسهم  
 في التنمية الاجتماعية والاقتصادية لدولنا الأعضاء وفي تحقيق  
 الرفاه لشعوبنا وفي تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية.

وهناك فرص واحتمالات جديدة بخصوص توسيع  
 دائرة الشراكة وتعميق تعاوننا مع المنظمات الدولية.  
 والجماعة الاقتصادية للمنطقة الأوروبية الآسيوية، من  
 جانبها، جاهزة للتعاون المثمر والمفيد بصورة مشتركة مع  
 جميع الدول والمنظمات الدولية المعنية.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): استمعنا إلى  
 المتكلم الأخير في مناقشة هذا البند.

تبت الجمعية العامة الآن في مشروع القرار  
 A/62/L.14. وأود أن أعلن أنه، منذ تقديم مشروع القرار،  
 أصبحت مغوليا من مقدميه.

هل لي أن اعتبر أن الجمعية العامة تقرر اعتماد  
 مشروع القرار A/62/L.14؟

اعتمد مشروع القرار A/62/L.14 (القرار ٧٩/٦٢).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر  
 أن الجمعية العامة ترغب في أن تحتتم نظرها في البند ١٦٣  
 من جدول الأعمال؟  
 تقرر ذلك.

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالانكليزية): قبل أن نبدأ البتّ في التوصيات الواردة في تقرير اللجنة الثالثة، أود أن أبلغ الممثلين أننا سنمضي في البت بالطريقة نفسها التي أتبعنا في اللجنة الثالثة.

أعطي الكلمة الآن لممثلة كوبا، بصدد نقطة نظام.

**السيدة فارغاس والتر** (كوبا) (تكلمت بالإسبانية): يود وفدنا أن يحصل، إذا أمكن، على توضيح لسبب النظر في هذا البند اليوم، لأننا فهمنا أنه سيتم تناوله في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧. فهل يمكنكم أن تعطونا معلومات إضافية عن ذلك، سيدي الرئيس؟

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالانكليزية): لقد أبلغت أنه تمّ ذلك بناء على طلب أمين اللجنة الثالثة.

تبتّ الجمعية الآن في مشروع المقرر الذي أوصت به اللجنة الثالثة في الفقرة ٨ من تقريرها. وقد اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع المقرر المعنون "ولاية أعضاء اللجنة الاستشارية لصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة" بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذوها؟

اعتمد مشروع المقرر.

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالانكليزية): بهذا تكون الجمعية قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ٦٣ من جدول الأعمال.

**البند ٧ من جدول الأعمال** (تابع)

**تنظيم العمل**

**اعتماد جدول الأعمال وتخصيص البنود**

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالانكليزية): لقد اعتمد الأعضاء من فورهم المقرر المتعلق بولاية أعضاء اللجنة

والرصد، و/أو الأداء البرنامجي، إضافة إلى توافر المعرفة بمنظومة الأمم المتحدة وبدورها في العلاقات الدولية.

وكما ورد في الوثيقة A/62/549، للمشاورات التي أجراها رئيس الجمعية العامة بموجب الفقرة ٢ من المادة ٣ من النظام الأساسي لوحدة التفتيش المشتركة، بما في ذلك مشاورات مع رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي ومع الأمين العام بصفته رئيس مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق. وأقدم إلى الجمعية العامة ترشيح السيد إنريكيه رامون - موري ممثل بيرو لتعيينه عضواً في وحدة التفتيش المشتركة لفترة خمس سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨ وتنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في تعيين هذا المرشح؟

تقرر ذلك.

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالانكليزية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت نظرها في البند الفرعي (حاء) من البند ١١٤ من جدول الأعمال.

**البند ٦٣ من جدول الأعمال**

**النهوض بالمرأة**

**تقرير اللجنة الثالثة (A/62/433، الجزء الأول)**

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالانكليزية): إذا لم يكن هناك اقتراح بموجب المادة ٦٦ من النظام الداخلي، سأعتبر أن الجمعية العامة تقرر عدم مناقشة تقرير اللجنة الثالثة المعروض عليها اليوم.

تقرر ذلك.



الكاريبي. وبعد المشاورات مع رئيس مجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، قام رئيس الجمعية العامة بتعيين الأرجنتين عضواً في لجنة المؤتمرات لفترة ولاية مدتها ثلاث سنوات، تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تحيط علماً بهذا التعيين؟

تقرر ذلك.

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالانكليزية): بهذا تكون الجمعية قد اختتمت نظرها في البند الفرعي (ز) من البند ١١٤ من جدول الأعمال.

بهذا تكون الجمعية قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١١٤ من جدول الأعمال.  
رُفعت الجلسة الساعة ١١/١٥.

الاستشارية لصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة. وفي الفقرة الفرعية (ب)، قررت الجمعية إدراج البند المعنون "تعيين أعضاء اللجنة الاستشارية لصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة" في جدول أعمال الدورة الحالية. إذا لم يكن هناك اعتراض، هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في إدراج هذا البند، بوصفه البند الفرعي (ي) من البند ١١٤ من جدول الأعمال، أي "تعيينات لملء الشواغر في الأجهزة الفرعية وتعيينات أخرى" في جدول أعمال الدورة الحالية، في إطار العنوان الأول، وهو "المسائل التنظيمية والإدارية ومسائل أخرى"؟ لا أرى اعتراضاً.

تقرر ذلك.

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالانكليزية): نظراً لطبيعة البند، هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في النظر مباشرة في البند الفرعي (ي) من البند ١١٤ من جدول الأعمال في جلسة عامة؟ لا أرى اعتراضاً.

تقرر ذلك.

**البند ١١٤ من جدول الأعمال (تابع)**

**تعيينات لملء الشواغر في الأجهزة الفرعية وتعيينات أخرى**  
(ز) **تعيين أعضاء لجنة المؤتمرات**

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالانكليزية): يذكر الأعضاء أن الجمعية العامة، في جلستها العامة الثانية والخمسين، المعقودة في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧، أحاطت علماً بأن رئيسها عين تونس، والصين، وكينيا، والنمسا، والولايات المتحدة الأمريكية واليابان أعضاء في لجنة المؤتمرات لفترة ولاية مدتها ثلاث سنوات، تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨.

لعلّ الأعضاء يتذكرون أيضاً أنه لا يزال هناك مقعد يتعين ملؤه من بين دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر